



كلية العلوم والمعارف
رسالة التخرج من الدراسات العليا مرحلة الماجستير
في قسم القانون الجنائي وعلم الاجرام

عنوان الرسالة:

حقوق الانسان في مرحلة تنفيذ العقوبة دراسة مقارنة
بين الفقه والقانون الجزائي

إشراف الاستاذ

الدكتور سعيد عباسي نيا

إعداد الباحث

علاء نوفل سعدون نجي

الرقم الجامعي

٩٥١٣٧١٦٢٨

٢٠٢١ م

١٤٤٢ هـ



﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾

صدق الله العلي العظيم

سورة المائدة : ٣٢

لا مانع من الاستفادة من هذه الرسالة في حال ذكر المصدر وأما

نشرها في البلاد فيتم بمراعاة شروط جامعة المصطفى العالمية

مسؤوليت مطالب مندرج در این پایان نامه به عهده نویسنده

می باشد و هر گونه استفاده از پایان نامه با ذکر منبع بلا مانع می

باشد و نشر آن در داخل کشور منوط به اخذ مجوز از

جامعه المصطفى العالمية می باشد

We do not mind to take advantage of this
masters thesis case the source and either
deployed in the Country are subjected to
provisions of AL Mostafa International
University

الاهداء

- ❖ الى أعز الناس وأقربهم الى قلبي والى والدي العزيزة ووالدي العزيز اللذان كانا عوننا وسندا لي، وكان لدعواتهم المباركة أعظم الأثر في تسير سفينة البحث حتى ترسو على هذه الصورة.
- ❖ الى من ساندتني وخطت معي خطواتي ويسرت لي الصعاب زوجتي العزيزة التي تحملت الكثير وعانت، ووقوفني في هذا المكان ما كان ليحدث لولا تشجيعها المستمر لي.
- ❖ الى زهراتي وفلذات كبدي، ولدي العزيز وابنتي العزيزة اللذان حرما مني طيلة الفترة التي قضيتها في اعداد البحث.
- ❖ الى اساتذتي واهل الفضل علي وبالخصوص الى الأستاذ المشرف الدكتور سعيد عباسي نيا، والدكتور عبد الرضا عطاشي.
- ❖ الى الأرواح الطاهرة التي ضحت من اجل العراق شهدائنا الابرار

الباحث

الشكر والتقدير

قال رسول الله محمد(ص): من لم يشكر الناس، لم يشكر الله عز وجل. الحمد لله تعالى كثيرا طيبا مباركا ملي السماوات والأرض على ما أكرمني به من إتمام هذه الدراسة ثم أتوجه بجزيل الشكر وعظيم الامتنان الى الأستاذ المشرف الدكتور سعيد عباسي لما قدمه لي من اشراف في هذه الرسالة. وكذلك أتقدم بالشكر الجزيل الى الدكتور عبد الرضا عطاشي لما قدم لنا الكثير وسهل لنا الطريق فجزاء الله الخير كله

الباحث

الملخص

تناولت هذه الرسالة (حقوق الانسان في مرحلة تنفيذ العقوبة دراسة مقارنة بين الفقه والقانون الجزائري) وتأتي أهمية الموضوع في ابراز حقوق الانسان في مرحلة مهمة من مراحل حياة المتهم . المحكوم عليه بعقوبة سالبة للحرية وهي مرحلة التنفيذ العقابي ومن خلال هذا المنطلق يكون للمحكوم عليه حقوق يضمنها القانون والفقه والشريعة الإسلامية . حيث ان الهدف من هذه الدراسة هو التطرق الى القانون الجزائري العراقي واستكشاف موقف المشرع العراقي بما يخص حقوق الانسان بشكل عام ، والمواطن العراقي بشكل خاص . بالإضافة الى التنفيذ العقابي وحقوق المحكوم عليه في القانون العراقي . اما إشكالية الدراسة حيث يعتبر موضوع البحث من الموضوعات ذات الحداثة يأخذ حيزه في الوجود والتفرد بالموضوع المطروح وهي محاولة جاهده من الباحث مناقشة الموضوع من جميع جوانبه حيث يعتبر البحث الوسيلة التي لا يمكن الاستغناء عنها في أي فرع من فروع المعرفة حيث ان علم القانون لا يتقدم الا بفضل البحث الذي قام به رجال القانون . وان هذه الدراسة ناقشت موقف الفقه الإسلامي من حقوق الانسان وكذلك موقف القانون الجزائري من حقوق الانسان ، وتبين الحقوق التي يجب منحها الى المحكوم عليه اثناء فترة حكمه ، حيث ان الشريعة الإسلامية والفقه والقانون الوضعي نجد فيهما ما يكفل حقوق الانسان ، وحقوق المحكوم عليه ويجب تطوير الإجراءات الجنائية لاسيما في مجال الحقوق التي سبق الحديث عنها وذلك بمراعاتها في كل مرحلة من مراحل الدعوى تحقيقا للعدالة . وتناولت هذه الدراسة اهم التشريعات القانونية في الفقه والقانون الجزائري وكان التركيز على التطورات التاريخية التي مر بها القانون العراقي حتى وصل الى ما هو عليه اليوم من تطور ومرونة ، والحفاظ على حقوق الانسان .

الكلمات المفتاحية: حقوق الانسان، العقوبة، التنفيذ العقابي، المحكوم عليه، القانون الجزائري.

الفهرس

| | |
|-----------------------------|---|
| اساسيات البحث | ١ |
| اولاً: المقدمة | ١ |
| ثانياً: أهداف البحث | ٢ |
| ثالثاً: منهجية البحث | ٢ |
| رابعاً: دراسات سابقة | ٢ |
| خامساً: فرضيات البحث | ٤ |
| سادساً: إشكالية البحث | ٤ |
| سابعاً: أهمية البحث | ٥ |
| ثامناً: أسئلة البحث | ٥ |
| تاسعاً: هيكلية البحث | ٦ |

الفصل الأول: مفهوم حقوق الإنسان وتطورها وتشريعاتها

| | |
|---|----|
| المبحث الأول: مفهوم حقوق الإنسان | ٩ |
| المطلب الأول: مفهوم حقوق الانسان في الفقه | ١١ |
| الفرع الأول: مفهوم حقوق الانسان في الفقه قديما | ١٢ |
| الفرع الثاني: مفهوم حقوق الانسان في الفقه حديثا | ١٤ |
| المطلب الثاني: حقوق الإنسان في القانون الجزائري | ١٤ |
| الفرع الاول: مفهوم حقوق الإنسان في القانون الجزائري قديما | ١٥ |
| الفرع الثاني: مفهوم حقوق الإنسان في القانون الجزائري حديثا | ١٧ |
| المبحث الثاني: نشأة وتطور حقوق الانسان | ٢٠ |
| المطلب الاول: نشأة وتطور قوانين حقوق الإنسان في الفقه والقانون الجزائري | ٢١ |
| الفرع الاول: نشأة وتطور قوانين حقوق الإنسان في الفقه | ٢٢ |
| الفرع الثاني: نشأة وتطور حقوق الإنسان في القانون الجزائري | ٢٤ |
| المطلب الثاني: تشريعات حقوق الإنسان في الفقه والقانون الجزائري | ٢٧ |
| الفرع الاول: تشريعات حقوق الإنسان في الفقه | ٣٠ |
| الفرع الثاني: تشريعات حقوق الإنسان في القانون الجزائري | ٣٣ |

الفصل الثاني: التنفيذ العقابي و انواعه وأهدافه وتطوره ومراحلہ

- المبحث الاول: التنفيذ العقابي انواعه في الفقه والقانون ٣٧
- المطلب الاول: مفهوم التنفيذ العقابي وانواعه في الفقه والقانون الجزائري ٣٧
- أنواع التنفيذ العقابي في الفقه الاسلامي ٣٨
- أولاً: الحدود ٣٨
- عقوبة شرب الخمر ٤١
- ثانياً: التعازير ٤٢
- الفرع الاول: مفهوم التنفيذ العقابي وانواعه في الفقه ٤٣
- أنواع العقوبات في الشريعة الفقهية الاسلامية ٤٤
- ثانياً: الحدود الشرعية ٤٤
- الحكمة من تشريع الحدود ٤٦
- متطلبات تطبيق الحدود ٤٦
- الفرق بين الحدود والتعازير ٤٧
- أولاً: الحدود ٤٧
- ثانياً: التعازير ٤٨
- ثالثاً: اوجه التشابه بين الحدود والتعازير ٥٠
- الفرع الثاني: مفهوم التنفيذ العقابي وانواعه في القانون الجزائري ٥٠
- أولاً: التعريف بالتنفيذ العقابي ٥٠
- ثانياً: انواع التنفيذ (الاحكام الواجبة التنفيذ) ٥١
- المطلب الثاني: تطور التنفيذ العقابي في الفقه والقانون الجزائري ٥٢
- الفرع الاول: تطور التنفيذ العقابي في الفقه ٥٥
- العقوبة في الشريعة الإسلامية ٥٥
- الغرض من العقوبة في الاسلام ٥٥
- الفرع الثاني: تطور التنفيذ العقابي في القانون الجزائري ٥٨
- المبحث الثاني: اهداف التنفيذ العقابي ٦٢
- المطلب الاول: اهداف التنفيذ العقابي في الفقه والقانون الجزائري ٦٢
- الفرع الأول: اهداف التنفيذ العقابي الأخلاقية والنفعية في الفقه ٦٢
- أولاً: حفظ نظام الحياة والمصالح الكبرى للمجتمع ٦٢
- ثانياً: الزجر والردع للحد من انتشار الجريمة والفساد ٦٣

| | |
|----|--|
| ٦٣ | ثالثاً: العدل والرحمة |
| ٦٣ | رابعاً: الامتثال لأمر الله |
| ٦٥ | خامساً: حماية المجتمع من العقاب الالهي |
| ٦٦ | الفرع الثاني: اهداف التنفيذ العقابي الأخلاقية والنفعية في القانون الجزائري |
| ٦٧ | ا: تفعيل الجزاء الجنائي في مرحلة الاختيار |
| ٦٧ | ب: تفعيل أغراض الجزاء الجنائي والمعاملة العقابية: |
| ٦٩ | أهداف القانون الجزائري العراقي |
| ٦٩ | المطلب الثاني: مراحل التنفيذ العقابي في الفقه والقانون الجزائري |
| ٧١ | ا:علم العقاب وقانون الإجراءات الجنائية : |
| ٧٢ | الفرع الاول: مراحل التنفيذ العقابي في الفقه |
| ٧٣ | الفرع الثاني: مراحل التنفيذ العقابي في القانون الجزائري |

الفصل الثالث: العقوبة وحقوق المحكوم عليه

| | |
|----|---|
| ٨٠ | المبحث الأول: مفهوم وأهداف العقوبة |
| ٨٠ | مفهوم العقوبة في القانون العراقي |
| ٨١ | المطلب الاول: مفهوم العقوبة في الفقه والقانون الجزائري |
| ٨٢ | الفرع الأول : مفهوم العقوبة في الفقه |
| ٨٥ | الفرع الثاني: مفهوم العقوبة في القانون الجزائري |
| ٨٧ | ضمانات المبادئ الأساسية للإجراءات الجنائية |
| ٨٧ | أولاً: الشرعية في الاجراءات الجنائية |
| ٨٨ | ثانياً: مبدأ عدم الرجعية |
| ٨٩ | المطلب الثاني : اهداف العقوبة في الفقه والقانون الجزائري |
| ٨٩ | أنواع العقوبة |
| ٩٠ | الفرع الاول:اهداف العقوبة في الفقه |
| ٩١ | الفرع الثاني: اهداف العقوبة في القانون الجزائري |
| ٩٢ | المبحث الثاني: حقوق المحكوم عليه |
| ٩٣ | المطلب الاول: حقوق المحكوم عليه في الفقه و القانون الجزائري |
| ٩٣ | الفرع الأول: حقوق المحكوم عليه في الفقه |
| ٩٤ | الفرع الثاني: حقوق المحكوم عليه في القانون الجزائري |
| ٩٥ | المطلب الثاني: حقوق الانسان للمحكوم عليه في مراحل التنفيذ العقابي |

| | |
|--|-----|
| الفرع الاول : حقوق الانسان للمحكوم عليه في مراحل التنفيذ العقابي في الفقه | ٩٧ |
| الفرع الثاني: حقوق الإنسان للمحكوم عليه في مراحل التنفيذ العقابي في القانون الجزائري | ١٠٢ |
| أولاً : موضع القانون الجنائي من القانون عامة | ١٠٢ |
| ثانياً : علم العقاب وموضعه من القانون الجنائي | ١٠٣ |
| ثالثاً : طبيعة التنفيذ العقابي | ١٠٨ |
| الطابع الاستقلالي لقواعد علم العقاب | ١٠٩ |
| أولاً : العقوبات البدنية | ١١٠ |
| ثانياً : العقوبات الماسة بالحرية | ١١٠ |
| ثالثاً: العقوبات السالبة للحرية | ١١٠ |
| الخاتمة | ١١٤ |
| النتائج | ١١٥ |
| التوصيات | ١١٦ |
| قائمة المراجع والمصادر | ١١٧ |

اساسيات البحث

اولاً: المقدمة

الحمد لله الذي ضلت فيه الصفات، الحمد لله الذي رفع السماوات بلا عروض ولا اوتاد والصلاة والسلام على حبيبه وصفيه وخيرته وامينه على وحيه امام الرحمة وخاتم النبوة المصطفى محمد صل الله عليه واله وسلم وعلى اهل بيته بجور العلم وسفن النجاة ومنار الهدى والعوة الوثقى وعلى اصحابه الذين سابقوا الى دعوته واحسنوا صحبته وابوا البلاء في نصرته وتثبيت نبوته يرجون تجارة لن تبور في مودته وعلى من قفا اثرهم وتبعهم باحسان الى يوم الدين . تعتبر مرحلة تنفيذ العقوبة الجنائية حلقة مهمة في دورة السياسة الجنائية الحديثة، حيث تم التخطيط لتحقيق هدف العقوبة الجنائية في المرحلة القضائية، وتحاول المؤسسات العقابية المختلفة وضعها موضع التنفيذ في مرحلة التنفيذ الجنائي . من أجل القضاء على الخطر الجنائي الكامن في شخصية الجاني.

في العصور القديمة والعصور الوسطى، افتقر محتوى تنفيذ العقوبة إلى الاعتبارات الإنسانية والاجتماعية اللازمة لإصلاح المجرمين، لأن علامة العقوبة كانت تسمى "الوظيفة الاستيعادية للعقاب"، والتي مفادها أن كفاح الإنسانية ضد الجريمة لا يكون إلا بإقصاء المجرم عن الحياة ككل.

بشكل عام، فإن تحقيق الجريمة، خاصة إذا كانت العقوبات طويلة الأمد أو التي تهدد الحياة لا تمنع الجريمة، لذلك فإن أهمية عقوبة الإعدام للمجرمين المعفيين في مثل هذه الظروف تزيد من أهمية العقوبة الاجتماعية الدائمة.

وفي السنوات العشر أو الخمس عشرة الأخيرة ومع تنامي حركة حقوق الإنسان في الوطن العربي و ظهور المنظمات والهيئات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني والتي من ضمنها المنظمات العاملة بحقوق الإنسان، فقد بدأ العالم العربي يشهد تطوراً في مفاهيم حقوق الإنسان والدفاع عنها ولا شك من أن الحديث عن مراحل تنفيذ العقوبة هو من أهم المواضيع المطروحة في الوطن العربي المرتبطة بهذا الشأن.

حيث تمر الدعوى الجنائية بمراحل أربعة: مرحلة التحريات أو الاستدلال، مرحلة التحقيق الابتدائي، مرحلة المحاكمة، ثم مرحلة تنفيذ الحكم الجنائي، و أن اهداف التنفيذ العقابي تتحدد علي أساس الأغراض التي تتواخها العقوبة، حيث إذا كانت العقوبة تهدف إلي الإيلاءم و الزجر فلا بد أن يتضمن التنفيذ العقابي الوسائل التي تشعر المحكوم عليه بألم العقوبة، أما إذا انحصر غرض العقوبة في الإصلاح، فيتم التخفيف من عنصر الإيلاءم و التركيز علي التأهيل الإجتماعي للمحكوم عليه، وعلى ضوء ذلك يقدم هذا البحث دراسة مقارنة حول حقوق الإنسان في مرحلة التنفيذ العقابي بين الفقه والقانون الجزائي في دولة العراق.

ثانياً: أهداف البحث

ان الهدف من هذه الدراسة هو تحليلية مفهوم حقوق الانسان في مرحلة التنفيذ العقابي والتعرف عليها. التعرف بكيفية التعامل مع المحكوم عليه واهم الحقوق الممنوحة له، وترسيخ الحقائق التي تثبت عظمة التشريع الإسلامي في بيان حقوق الانسان.

حيث استهدف الباحث في هذه الرسالة التطرق الى القانون الجزائي العراقي، واستكشاف موقف المشرع العراقي بما يخص حقوق الانسان بشكل عام، والمواطن العراقي بشكل خاص، بالإضافة الى التنفيذ العقابي لحقوق المحكوم عليه في القانون العراقي.

ثالثاً: منهجية البحث

ان المنهج المتبع في اعداد هذا البحث هو المنهج الوصفي التحليلي المقارن بين الفقه والقانون الجزائي الوضعي والفقه الاسلامي بدأ من القران الكريم والسنة النبوية المطهرة واجتهادات الفقهاء حيث ان سمة المقارنة تشمل كل حيثيات ومفصلات البحث من اجل بيان مدى الاتفاق والاختلاف بين القواعد والاحكام الوضعية واحكام الفقه الاسلامي الخفيف .

رابعاً: دراسات سابقة

احترام كرامة الشخص، ومن أبرز الامثلة:

- أ. الحرمان التعسفي من الحياة وغير ذلك من أعمال القتل غير المشروعة أو ذات الدوافع السياسية
- وردت تقارير عديدة تفيد بأن الحكومة أو وكلائها ارتكبوا أعمال قتل تعسفية أو غير قانونية، بما في ذلك حوادث وقعت أثناء قيامهم باعتقالات أو احتجاز أشخاص أو أثناء النزاعات مع المدنيين. كما وردت أنباء عن مقتل مدنيين خلال عمليات عسكرية في سيناء. كان الإفلات من العقاب مشكلة¹.
 - وفقاً لتقارير صحفية، طلبت السلطات الإيطالية تحديتاً من الحكومة المصرية في أغسطس بشأن استمرار التحقيق المشترك في مقتل طالب الدراسات العليا الإيطالي جوليو ريجيني عام ٢٠١٦ في مصر، والذي عُثر عليه ميتاً بما قال مسؤولو الطب الشرعي إنها علامات تعذيب. اشتبهت إيطاليا في تورط قوات الأمن المصرية، بناءً على تقارير تشير إلى أنه تم اعتقاله قبل وفاته. وفي قمة مجموعة السبع في أغسطس / آب، زعم الرئيس السيسي أن مصر تواصل جهودها لتقديم الجناة إلى العدالة. وذكرت وسائل الإعلام أن النائب العام الجديد، حمادة الصاوي، دعا السلطات القضائية في روما في

¹ التقارير القطرية حول ممارسة حقوق الانسان، تقرير، مصر، ٢٠١٩ <https://cutt.us/HJe2T>

٢٣ أكتوبر / تشرين الأول لعقد اجتماع في القاهرة لاستئناف التحقيقات الشناية في مقتل ريجيني. في ١٧ ديسمبر / كانون الأول، قال المدعون الإيطاليون الذين يحققون في وفاة ريجيني أمام لجنة برلمانية إيطالية إن السلطات المصرية بذلت محاولات متعمدة لإخفاء كيفية وفاته^١.

ب. الاختفاء

أفادت مجموعات حقوقية دولية ومحلية عن استمرار أعداد كبيرة من حالات الاختفاء القسري^٢، زاعمة أن السلطات تعتمد بشكل متزايد على هذا التكتيك لترهيب المنتقدين. وثقت إحدى المنظمات غير الحكومية المحلية ٣٣٦ حالة اختفاء قسري بين أغسطس ٢٠١٨ وأغسطس ٢٠١٩ وما يقرب من ٥٠٠ حالة منذ أغسطس ٢٠١٩. وثقت منظمة غير حكومية محلية أخرى ٤٩٢ حالة اختفاء من يناير إلى يونيو. في ٢٢ نوفمبر / تشرين الثاني، قال وزير الشؤون البرلمانية عمر مروان إنه لا يوجد دليل على حالات الاختفاء القسري^٣.

كما احتجزت السلطات أفراداً دون إبراز مذكرات توقيف أو تفتيش. وفقاً لمنظمة غير حكومية محلية، احتجزت السلطات العديد من هؤلاء الأفراد في مكاتب غير محددة تابعة لجهاز الأمن الوطني ومراكز شرطة^٤، لكن لم يتم إدراجهم في السجلات الرسمية. احتجزت السلطات المعتقلين بمعزل عن العالم الخارجي ورفضت طلباتهم بالاتصال بأقاربهم والمحامين. تراوحت مدة حالات الاختفاء التي وثقتها المنظمات غير الحكومية المحلية من بضعة أيام إلى أكثر من ١٢ شهراً، وكانت الأشهر من شهرين إلى ستة أشهر هي الأكثر شيوعاً. وبحسب منظمة غير حكومية محلية، فقد تلقت المنظمة أكثر من ٥٦٠٠ تقرير عن حالات اختفاء قسري منذ عام ٢٠١٣، لكنها لم تتمكن من توثيق سوى ١٨٥٦ تقريراً بسبب قيود الموارد.

ج. التعذيب وغيره من المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

ينص الدستور على أنه لا يجوز ممارسة أي تعذيب أو ترهيب أو إكراه أو أذى جسدي أو معنوي على أي شخص تقيد تحركاته أو تعتقله السلطات. يحظر قانون العقوبات التعذيب لانتزاع اعتراف من مشتبه به محتجز أو موقوف^٥، لكنه

^١ جيرمي ماكبرايد، حقوق الإنسان والاجراءات الجنائية، قانون المحكمة الأوروبية، الطبعة الثانية، ص ١٣.

^٢ تقرير حقوق الإنسان، مجلة، مصر، ٢٠١٩، الملخص التنفيذي <https://cutt.us/Sx7w9>

^٣ مؤتمر الأمم المتحدة الثامن لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين هافانا ٢٧ أغسطس ١٩٩٠ / تقرير من اعداد الامانه العامة (منشورات الامم المتحدة) A91. IV. I الفصل الاول

^٤ جريدة البي بي سي العربية نت: الاختفاء القسري، مقال، من يساند الضحايا وأسره في العالم العربي؟ ٣١ أغسطس/ آب ٢٠٢٠

<https://cutt.us/zNMFk>

^٥ اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة اعتمدها الجمعية العامة وفتحت باب التوقيع والتصديق عليها والانضمام إليها في القرار، مجلة، ٤٦/٣٩ المؤرخ في ١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٤ تاريخ بدء النفاذ: ٢٦

لا يأخذ في الحسبان الإساءات العقلية أو النفسية ضد الأشخاص الذين لم تتهمهم السلطات رسميًا، أو الانتهاكات التي تحدث لأسباب أخرى غير الحصول على الاعتراف. كما يحظر قانون العقوبات على جميع الموظفين العموميين أو موظفي الخدمة المدنية "استخدام القسوة" أو "الحاق الأذى الجسدي" تحت أي ظرف من الظروف. في أعقاب موجة الاعتقالات التي طالت معارضي الحكومة والتي بدأت في سبتمبر / أيلول، أفادت وسائل الإعلام والمنظمات الحقوقية بزيادة التقارير عن تعرض المعتقلين للتعذيب أو غيره من الانتهاكات. على سبيل المثال، في ١٢ أكتوبر / تشرين الأول، اعتقلت قوات الأمن الناشطة إسرائ عبد الفتاح. ووردت أنباء عن تعرضها لسوء المعاملة أثناء الاحتجاز، بما في ذلك الضرب والتعليق من السقف^١. في ٢٢ ديسمبر / كانون الأول، مدد وكيل أمن الدولة حبس إسرائ عبد الفتاح الاحتياطي ١٥ يوما.

خامساً: فرضيات البحث

الاصلية:

- ١- هنالك حماية لحقوق الانسان في مراحل التنفيذ العقابي في الفقه والقانون الجزائري.
- ٢- هنالك علاقة ارتباطية بين نقص وضعف في صياغة القانون الجزائري والضمانات المقدمة لحقوق الانسان في مرحلة التنفيذ العقابي.

الفرعية:

- ١- هنالك اختلاف لحماية حقوق الانسان في مراحل تنفيذ العقوبة في الفقه والقانون الجزائري.
- ٢- هنالك تشابه لحماية حقوق الانسان في مراحل تنفيذ العقوبة في الفقه والقانون الجزائري

سادساً: إشكالية البحث

من اجل التمتع بحقوق الانسان يجب احترام حقوق الاخرين وعندما يتعارض احد حقوق الاخرين بعضها مع البعض الاخر ، نواجه مازق واشكالية في حقوق الانسان في مرحلة تنفيذ العقوبة

حيث يعتبر موضوع البحث من الموضوعات ذات الحداثة يأخذ حيزه في الوجود و الجودة والتفرد بالموضوع المطروح حول حقوق الإنسان في مرحلة تنفيذ العقوبة في الفقه والقانون الجزائري، في محاولة جاهدة من الباحث مناقشة الموضوع من جميع جوانبه، و لا يجادل أحد في أهمية البحث العلمي في الميدان القانوني شأنه في ذلك شأن العلوم النظرية والتطبيقية

حزيران/ يونيو ١٩٨٧، وفقاً للمادة ٢٧ (١)

<https://www.ohchr.org/ar/professionalinterest/pages/cat.aspx>

^١ هانس دانلوس، اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية او اللانسانية، مجلة، السويد،

https://legal.un.org/avl/pdf/ha/catidtp/catidtp_a.pdf

جميعاً، فالبحث هو الوسيلة التي لا يمكن الاستغناء عنها في أي فرع من فروع العلم والمعرفة، وعلم القانون لم يتقدم إلا بفضل البحث الذي قام به رجال القانون في مختلف الشرائع وعبر مختلف الحقب. وهذا البحث سيضيف حماية حقوق الانسان في مرحلة تنفيذ العقوبة سواء في الفقه أو القانون الجزائري

سابعاً: أهمية البحث

ان حقوق الانسان من المعايير الاساسية التي لا يمكن للانسان من دونها ان يعيشوا بكرامة كالبشر، وتعد حقوق الانسان اساس الحرية والعدل والمساواة، واحترام هذه الاسس يؤدي الى تنمية الفرد والمجتمع تنمية كاملة. حيث تتمثل اهمية الموضوع في ابراز حقوق الانسان في مرحله مهمه من مراحل حياة المتهم المحكوم عليه بعقوبة سالبة للحرية الا وهي مرحلة التنفيذ العقابي في الفقه والقانون الجزائري.

ثامناً: أسئلة البحث

نظراً لتطور حقوق الانسان في مراحل تنفيذ العقوبة بين الفقه والقانون الجزائري ومنها برزت إشكالية البحث المتمثلة

في السؤال الأصلي:

ما هي حقوق الإنسان في مراحل تنفيذ العقوبة في الفقه والقانون الجزائري؟

الأسئلة الفرعية

١- ما هي حقوق المحكوم عليه في مراحل تنفيذ العقوبة في الفقه؟

٢- ما هي حقوق المحكوم عليه في مراحل تنفيذ العقوبة في القانون الجزائري؟

تاسعا: هيكلية البحث

ان البحث في موضوع حقوق الانسان في مرحلة تنفيذ العقوبة يتطلب تقسيمه الى ثلاثة فصول تناولنا في الفصل الاول مفهوم حقوق الانسان وتطورها وتشريعاتها ، وهو ينقسم الى مبحثين المبحث الاول مفهوم حقوق الانسان وتناولت في المبحث الثاني نشأة وتطور حقوق الانسان وفي الفصل الثاني التنفيذ العقابي وانواعه واهدافه وتطوره ومراحله ويتكون من مبحثين المبحث الاول التنفيذ العقابي وانواعه في الفقه اما المبحث الثاني بحثنا اهداف التنفيذ العقابي واخيرا تناولنا الفصل الثالث العقوبة وحقوق المحكوم عليه تناولنا في المبحث الاول مفهوم واهداف العقوبة اما المبحث الثاني حقوق المحكوم عليه .

ثم انتهينا بعد ذلك بخاتمة تتضمن جملة من النتائج والتوصيات التي تم التوصل اليها من خلال البحث .

الفصل الأول

مفهوم حقوق الإنسان وتطورها وتشريعاتها

حقوق الإنسان هي مزيج من المبادئ والمعايير التي استوعبتها الحضارة الانسانية، وسارت على نهجها لتحديد ما يتناسب مع البشرية، والسيطرة على الحقوق الاساسية التي يستحق الانسان التمتع بها دون قيود أو عنصرية مثل (الجنسية، واللون، والعرق والدين)^١.

وهذه الحقوق لم تتبلور بين عشية وضحاها انما استغرق وقت طويل للوصول الى هذه المفاهيم والياتها وتطبيقها دولياً، وظهر مفهوم حقوق الانسان بعد معاناة طويله مرت بها البشرية، وزهق واستحلال لأرواح العديد، حتى نصبت الدول حقوق الانسان وشرعت قوانينها بشكل صلب لا يمكن التهاون به.

وقد انقسمت حقوق الانسان وفقاً لآراء العديد من المحللين والفقهاء الى ثلاثة أجيال^٢:

أولاً: الحقوق المدنية والسياسية، وقد نشأ في نهاية القرن الثامن عشر، ونتج على إثره العديد من الاعلانات والمواثيق المحلية والاقليمية والدولية. والتي بدورها ساهمت لاكتمال بلورة الحقائق المرجوة مع الاتفاقيات، وتضمن هذه التشريعات والدساتير المحلية لأغلب بلدان العالم.

ثانياً: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولعل هذه الحقوق هي صاحبة النصيب الاكبر في الاهتمامات الدولية والتي شُرع من أجلها منظمة لحقوق الانسان^٣، واستخدام هذه الحقوق في الحرب والتي تعرف بالحرب الباردة" بين كافة الاطراف الرأسمالية، والليبرالية، وقيادات الولايات المتحدة ومشروع الاتحاد السوفيتي وعملت الاتفاقيات الدولية الى التعهد والاعتراف بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وشرعت قوانين تعمل على حماية هذه الحقوق من خلال دعم التنمية، وتعزيز شبكات الأمن الاجتماعي، وتكثيف الجهود الدولية الانسانية لمحاربة الفقر بكافة انواعه والتصدي لأذلال البشر وانتهاك حقوقهم المادية والمعنوية^٤.

ثالثاً: وهو البند الثالث والذي لم يتم اكتماله الى وقتنا الحالي بشكل نهائي، الا انه يشمل عدد كبير من المستحدث والمستجدات الاجتماعية والقانونية بشكل نسبي نظراً للظروف البيئية النظيفة، وحالات الطوارئ والمفاجئات التي تظهر

^١ مان فريد نوفاك، الحقوق المدنية والسياسية، بما في ذلك مسائلنا التعذيب والاحتجاز التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، تقرير المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب، ٢٠٠٦ ص ٣٤

^٢ Steven L.B Jensen ،النظرية ثلاثة أجيال لحقوق الإنسان ،مقال، ٢٠٠٧ <https://cutt.us/KCRqw>

^٣ الشبكة العالمية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، مقال - <https://www.escr-net.org/ar/resources/368498>

^٤ مفوضية الأمم المتحدة ، الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية دليل للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ٢٠٠٥، سلسلة التدريب المهني العدد ١٢، ص ٩.

بشكل مفاجئ الى جانب حق المفاوضات الاجتماعية، وحق تقرير المصير، والحق في المشاركة في البيئة الثقافية التراثية، والتنمية الحقوق في الموارد الطبيعية.. الخ^١

المبحث الأول: مفهوم حقوق الإنسان

في بادئ الحديث عن المفهوم الذي تم ترسيخه والمشي على قواعده ونُحجه حلياً فقد شهدت صراعات عديدة على مر التاريخ للوصول الى هذه الثوابت، وعلى سبيل المثال عرفت حقوق الانسان في الديانة المصرية القديمة بـ"ماعت"^٢ وتعني العدالة والحق من الاله، وتعد هذه المبادئ هي مبتغى حقوق الانسان المعاصر، فكانت تطبق مصر القديمة المساواة بين كافة ابناء المملكة "الأحرار فقط دون العبيد" بدون تدخل عنصري اجتماعي أو طبقي، وقد أثبت الوثائق التاريخية التي وجدت مؤخراً بأن بناء الهرم الأكبر في عهد الملك خوفو كانوا عماله حرة بالأجر، وقد وفرت لهم الدولة المصرية قديماً كافة الحقوق من أجور، وإنشاء بلدة سكنية، ومقابر خاصة بهم، وإعفائهم من الضرائب.

وتوفير الغذاء والماء بشكل منتظم، وما أذهل العلماء المنظومة القضائية لمصر القديمة، حيث كان يتم تعيين ملك أو وزير نيابة عن القضاة للفصل في النزاعات بين الرعايا ومعاقبة مثيري الشغب وتكدير الامن العام بالدولة، ولعل كافة ما تم ذكره في نصب التاريخ هو المسعى الأول لتحقيقه في عصرنا الحالي. حيث تسعى منظمة حقوق الانسان الدولية لتوفير كافة ما تم ذكره^٣.

وإذا تم سرد الحديث بشكل متعمق تاريخياً فنلقي نظره ابعده بمئات الكيلومترات شرقاً حتى نصل الى ضفاف نهرى دجلة والفرات، حيث ترعرعت حضارة بابل العريقة، والتي انشئها الملك السادس المعروف " بشريعة حمورابي" وتعد هذه الشريعة هي أول أحد القوانين التي كُتبت لتنظيم المجتمعات، وقد تضمنت ٢٨٢ مادة، لشملة حماية حقوق الملكية، والحق في اللجوء القاضي، ومعاقبة المعتدي على حق الحياة، بالإضافة الى تشريع التعويضات للمتضررين وحتى حقوق العبيد.

ولتعريف حقوق الانسان اصطلاحاً يجب تجزئة الجملة الى جزأين وهما:

^١ حرمون للدراسات العليا، قيم المواطنة والمساواة وعدم التمييز ،مجلة، ٢٠١٦ <https://cutt.us/KWKLR>

^٢ مقال: تكتشف مقابر الهرم الأكبر أن العمال لم يكونوا عبيداً. يقول عالم الآثار المصري الراحل منذ أكثر من ١١ عاماً إن مؤامرات الدفن التي يبلغ عمرها ٤٠٠٠ عام مع الهياكل العظمية تكشف الأسطورة القائلة بأن البناء كانوا عبيداً، أسوشيتد برس، مقال، القاهرة الاثنين ١١ يناير ٢٠١٠ ١٨،٤٤ بتوقيت غرينيتش

^٣ دراسات حقوق الانسان، مقال، <https://cutt.us/XrxWP>

الحق في اللغة: هو عكس الباطل، والكذب، والبهتان، وهو الشيء الثابت الصحيح، يبتعد عن الخداع والتشويه والتزييف، ويعني أنه ثبت وجوده، ووجب وقوعه، وكانت الإشارة في اللغة ترجع الى الحق والمصادقية، واليقين، وكانت الإشارة الى مفهوم الحق في اللغة المقدره والاجازة^١.

اصطلاحاً: هي إرادة الفرد، والحاجة التي يتيحها القانون العام، والقيم التي يؤمن بها الفرد، دون اعتراض وممارستها، ويعد هذا المفهوم ثابت للفرد ومنافعه، وقد أقر بها الدين والقانون، ولا يجوز العمل به. وقد وجب بإقرار من القانون والدين، وهو ما يجوز العمل به، ولا يحاسب الفرد بتركه، والحق في الاصلاح هو الامتيازات التي يمتلكها الفرد، وأقر بها القانون العام، وأباحها الشرع، بشرط عدم الاستخدام بأسلوب تعسفي أو طريقة خاطئة^٢.

مفهوم الإنسان في اللغة: جاء في اللغة نقيض للوحشية، وجمع بين الجنسين الذكر والانثى وجمعه أناسي، والمؤنث منه إنسانة، وأول انسان في البشرية أجمع هو آدم عليه السلام، والانسان مفكر ومتميز وقادر على التعبير، ويعيش بين الناس ويتعايش معهم.

اصطلاحاً: المفهوم الاصطلاحي للإنسان ينشأ من الاسلوب الخاص بالتعامل، والعلاقات الاجتماعية، وخاصة السلوك فالإنسان هو الكائن الحي القادر على التغيير، والمسؤول عن الافكار والآراء الخاصة به، وقد اتصف الانسان بانه منفتح على الآخرين، وله القدرة على الاندماج بينهم والامتزاج مع المجتمعات البشرية الخارجية.

مفهوم حقوق الانسان في اللغة والاصطلاح^٣: هي الامكانيات والرخص المتاحة للفرد، التي تشكل حماية لكرامته، وتساهم في تقوية شخصيته وأثبات وجوده، وقد حققت ازدهار للمطالب التي يسعى الجميع لتوفيرها والحصول عليها، بدون تفرقه، وتم التعبير عن حقوق الانسان في الحريات التي يمتلكها الفرد، وتقوم بحمايتها المواثيق والقوانين الدولية.

وتشريع ضمانات لحماية الأفراد من الظلم، والتفرقة، والانتهاك، وكفالة حقوق البشر بكافة انواعها، فحقوق الانسان ملك لكافة البشر على اختلاف اللون والاجناس والاصول والاديان، وكافة ما يتعلق بهم، وقد تعددت حقوق الانسان فمنها^٤:

– الحقوق السياسية

– والحقوق الاجتماعية

^١ عبد الله قادري الأهدل، السابق الى العقول، كتاب الكتروني، ٢٠١٩.

^٢ عبد الرحمن بن حسن، صراع مع الملاحظة حتى العظم، الجزء الأول، ط ٥، دار القلم، دمشق، ١٩٩٢، كتاب الكتروني .

^٣ مركز نحو للدراسات والبحوث، مصطلح حقوق الإنسان إشكالات النشأة والتأصيل، مقال،

<https://cutt.us/pNKOp٢٠٢٠>

^٤ شيرين علي، مفهوم حقوق الانسان لغتنا واصطلاحا، المجلة البرونزية، مقال، ١ مارس، ٢٠٢٠، <https://cutt.us/FjGma>